



المملكة المغربية

2000 999 - 2



90X644

إلى

مدیری و مدیری الأکاديمیات الجھویة للترییة والتکوین

الموضوع: في شأن إجراء خبرة تقنية على بناءات بعض مؤسسات التعليم الأولى والتعليم المدرسي الخصوصي.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

ويعـد، فـتعمـيلاً لـاستـراتـيجـية كـتابـة الـدوـلـة المـكـافـة بـالـتـعـلـيم المـدرـسي فيـ مـجـال الـاـرـقـاء بـالـتـعـلـيم الأولى والـتـعـلـيم المـدرـسي الـخـصـوصـي، وـتجـسيـداً لأـهـدـاف البرـنـامـج الإـسـتعـاجـاني 2009-2012، ولاـسـيـما مـشـروـع تـطـويـر التـعـلـيم الأولى (E1P1) وـمـشـروـع تـطـويـر التـعـلـيم الـخـصـوصـي (E4P3)، وـبـنـاء عـلـى الـمـلـاحـظـات المسـجـلة فيـ تـقارـير لـجنـ المـراـقبـة الإـادـارـية المـخـتـصـة بـشـأن حـاجـة بـنـياـت عـدـدـ من مؤـسـسـات التـعـلـيم الأولى والـتـعـلـيم المـدرـسي الـخـصـوصـي إـلـى الصـيـانـة والتـرـيمـ، وـحـرـصـا عـلـى سـلـامـة وأـمـنـ مـرـتـاديـها، وـاحـترـاما لـضـوابـط السـلـامـة الـواـجـب مـرـاعـاتـها وـالـلـازـم توـفـرـها فيـ هـذـه الـبـنـياـت، حتـى تـسـتـجـيبـ لـمـتـطلـيات الـعـلـمـيـة التـريـوـيـة، يـشـرفـنـي أـنـ أـطـلـبـ مـنـكـم اـتـخـاذ الـاـجرـاءـات التـالـية:

العمل على جرد مؤسسات التعليم الأولى ومؤسسات التعليم المدرسي الخصوصي التي تستغل بنيات يعود تاريخ بنائها إلى أكثر من 10 سنوات تحتسب من تاريخ تسلمهما انسجاماً مع أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ، وكذلك حصر المؤسسات التي تزاول، نشاطها داخل بنيات تستعير، التأكيد من سلامتها،

دعاة أصحاب ومديري هذه المؤسسات إلى الإدلاء بشهادته لخبرة التقنية مسلمة من لدن مكتب للدراسات التقنية أو مكتب للمراقبة التقنية معترف به، تثبت سلامة بنايات مؤسساتهم وصلاحيتها للاستعمال كمؤسسات تعليمية في أجل لا يتعدي نهاية شهر يونيو 2010، علماً بأن هذا الإجراء يشمل كذلك البنايات التي يقدم أصحابها طلبات من أجل الحصول على ترخيص لاستعمالها كمؤسسات للتعليم الأولي أو التعليم المدرسي الخصوصي؛

موافاة مديرية التعاون والارتقاء بالتعليم المدرسي الخصوصي بلاكحة تتضمن المؤسسات التي
شملتها عملية الجرد وتائجها، وذلك في أجل أقصاه يوم 15 يوليلوز 2010.

وعليه، فالمرجو منكم اتخاذ جميع التدابير التي ترونها مناسبة لإنجاز هذه العملية على
أحسن وجه، بما في ذلك التسبيق مع المصالح التقنية للولايات والعمالات والأقاليم والمجالس المنتخبة
عند الاقتضاء، مع الإشارة إلى أن أي امتناع من لدن أصحاب هذه المؤسسات عن الإدلاء بالشهادة
المذكورة، يستدعي توجيهه مراسلة في الموضوع إلى السادة الولاية والعمال قصد اتخاذ الإجراءات
القانونية الجاري بها العمل في هذا الشأن، والسلام

كتابة الدولة المختصة بالتعليم المدرسي
الكاتب العام
بروف. بلطف

رئاسة الديوانية لبلدية بولنيل يحيى المصاوي رئيس مجلس الجهة
الجهة الوسطى للبلاد - دائرة تسيير - قرار رقم 1000-000-000-000-000-000